



الجمهورية العربية المتحدة

# الجريدة الرسمية

(العدد ٣٠) الصادر في يوم الثلاثاء ٢٠ رمضان سنة ١٣٨٣ - ٤ فبراير سنة ١٩٦٤ ( السنة السابعة )

## محتويات العدد

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بقانون :

رقم الصفحة  
قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٦٤ ... .. ٢٢٥

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة :

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٧٢ لسنة ١٩٦٤ ... .. ٢٢٦  
استدراك لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٦١ لسنة ١٩٦٣ ... .. ٢٢٦

ديوان كبير الأمتاء :

الإذن في قبول وحل أوسمة ... .. ٢٢٦

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يستبدل بنص المادة ١٥٧ من القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ النص الآتي :

”مادة ١٥٧ - يستحق المساعدون وضباط الشرف الفتيون الذين يعينون في رتبة ملازم في الرواتب المقررة لرتبتهم طبقاً للجدول المرافق لهذا القانون أما الذين تكون رواتبهم الحالية بما في ذلك (العلاوات الدورية السابقة) أعلى مما يستحقونه بمقتضى الجدول المشار إليه فيستتبعون في صرف هذه الرواتب بصفة شخصية على أن يستغند الفرق بين ما كانوا يتقاضونه من رواتب وبين رواتبهم المستحقة طبقاً لذلك الجدول من كل علاوة دورية أو علاوة ترقية يحصلون عليها بمقدار النصف حتى تصل رواتبهم إلى المقدار الذي يستحقونه طبقاً لأحكام هذا القانون“

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٦٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف والمساعدين وضباط الصف والمساكر بالقوات المسلحة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

## قرر :

مادة ١ - يعين السيد الصيدلى أحمد لطفى ابراهيم مديرا عاما لجهاز التوزيع بالمؤسسة المصرية العامة للأدوية والكياويات والمستلزمات الطبية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رمضان سنة ١٣٨٣ (٣٠ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## استدراك

نشر قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٦٤ لسنة ١٩٦٣ بالعدد رقم ٢٥٨ من الجريدة الرسمية الصادر في ١١ نوفمبر سنة ١٩٦٣ وقد سقطت العبارة الآتية في نهاية المادة الأولى وهي :

"وفي الدرجات التي يدخل مرتب كل منهم في مروطها"

## ديوان كبير الأمناء

وافق السيد رئيس الجمهورية على الإذن :

للسيد عباس الشافعى ، سفير الجمهورية العربية المتحدة فى المكسيك ، فى قبول وحمل الوشاح الأكبر من وسام سان كارلوس ، الذى منحه فى عام ١٩٦٣ من حكومة كولومبيا .

ووافق السيد الرئيس على الإذن للسادة الآتية أسماؤهم فى قبول وحمل وسام الاستحقاق لجمهورية ألمانيا الاتحادية من طبقة أوفيسيه ، الذى منحه فى عام ١٩٦٣ ، بمناسبة تقاعدهم من بون :

السيد مصطفى حسن الجمل ، مساعد المستشار الصناعى بسفارة الجمهورية فى بون سابقا .

والسيد محمد شفيق بدران ، مساعد المستشار الصناعى بسفارة الجمهورية فى بون سابقا .

والسيد حسن محمد مجيد الجريدى ، مساعد المستشار الصناعى بسفارة الجمهورية فى بون سابقا .

ووافق سيادته على الإذن للسيد رؤوف حبيب ، الأمين الأول بالمتحف القبطى ، فى قبول وحمل وسام دانبروج من طبقة شفالير ، الذى منحه فى عام ١٩٦٣ من حكومة الدانمرك ، تقديرا لما بذله من جهود فى المعاونة على تنظيم معرض (٥٠٠٠ سنة من الفن المصرى) الذى أقيم فى كوبنهاجن فى تلك السنة .

ويسرى هذا الحكم على من عين منهم فى تلك الرتبة قبل العمل بهذا القانون ونائب القائد الأعلى للقوات المسلحة إصدار القرارات المنظمة لتنفيذ أحكام هذا القانون"

مادة ٢ - يحل بهذا القانون اعتبارا من أول يوليه سنة ١٩٥٩ مع عدم صرف أى فروق مالية عن المدة السابقة لتاريخ صدور هذا القانون.

مادة ٣ - على نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة ووزير الخزانة تنفيذ هذا القانون ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٧٢ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليات كل منهم فى تحقيق الأهداف بالنسبة للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢٨ لسنة ١٩٦١ بإصدار لأئحة نظام موظفى وعمال المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٩٩٤ لسنة ١٩٦٣ بتنظيم وتحديد اختصاصات المؤسسة المصرية العامة للأدوية والمستلزمات الطبية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٦٩ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية المؤسسة المصرية العامة للأدوية والكياويات والمستلزمات الطبية للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٢ ؛

١ . ١١ ١١ ١١ ١١ ١١ ١١ ١١ ١١ ١١ ١١